[272] - 16 - قتال ابن هند عليا أمير المؤمنين عليه السلام نحن مهما غضضنا الطرف عن شيئ في الباب فلا يسعنا أن نتغاضا عن أن مولانا أمير المؤمنين هو ذلك المسلم الأوحدي الذي يحرم إيذاؤه وقتاله، والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا، ومن المتسالم عليه عند أمة محمد صلى ا عليه وآله قوله: سباب المسلم - المؤمن - فسوق، وقتاله كفر. وقد اقترف معاوية الإثمين معا فسب وقاتل سيد المسلمين جميعا، وآذى أول من أسلم من الأمة المرحومة، و آذى فيه رسول ا صلى ا عليه وآله والذين يؤذون رسول ا لهم عذاب أليم، ومن آذى رسول ا صلى ا عليه وآله فقد آذى ا، إن الذين يؤذون ا ورسوله لعنهم ا في الدنيا والآخرة. على أنه سلام ا عليه كان خليفة الوقت يومئذ كيفما قلنا أو تمحلنا في أمر الخلافة وكان تصديه لها بالنص، وإجماع أهل الحل والعقد، وبيعة المهاجرين والأنصار، ورضى الصحابة جمعاء، خلا نفر يسير شذوا عن الطريقة المثلى لا يفتون في عضد جماعة، ولا يؤثرون على انعقاد طاعة، بعثت بعضهم الضغائن، وحدت آخر المطامع، واندفع ثالث إلى نوايا خاصة رغب فيها لشخصياته، وكيفما كانت الحالة فأمير المؤمنين عليه السلام وقتئذ الخليفة حقا، وإن من ناواه وخرج عليه يجب قتله، وإنما خلع ربقة الاسلام من عنقه وأهل سلطان ا، ويلقى ا ولا حجة له، وقد جاء في النص الجلي قوله صلى ا عليه وآله: ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهم جميع فاضربوا رأسه بالسيف كائنا من كان. وفي لفظ: فمن رأيتموه يمشي إلى أمة محمد فيفرق جماعتهم فاقتلوه. وفي لفظ الحاكم: فاقتلوه كائنا من كان من الناس. راجع صفحة 27، 28 من هذا الجزء. وقوله صلى ا عليه وآله وسلم: من أتاكم وأمركم جمع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه. راجع ص 28 من هذا الجزء. وقوله صلى ا عليه وآله: من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية، ومن

---